



إرشادات الاستيراد في الأردن



قائمة المحتويات

2 1- المقدمة	2
2 1.1 قوانين التجارة الدولية في الأردن	2
3 2- خطوات الاستيراد في لبنان	3
4 1. المرحلة الأول (التخطيط)	4
4 1.1 تحديد المنتج والتواصل مع العميل	4
4 2 المرحلة الثانية (التحضير)	4
4 2.1 الموافقة على الفاتورة الجمركية	4
5 2.2 تحضير بوليصة الشحن والتأمين	5
5 2.3 المراقبة التقنية أو الصحي	5
5 2.4 استخراج رخصة استيراد	5
5 2.5 التخليص الجمركي	5
6 2.6 الإقرارات الجمركية	6

إرشادات الاستيراد في الأردن

1. المقدمة

تعريف التصدير:

الاستيراد: هو جلب السلع من الخارج إلى الداخل وإدخالها إلى الدائرة الجمركية وتسجيل البيان الجمركي للإفراج عنها برسم الوارد النهائي.

الاستيراد للتجار: كل ما يستورده الشخص الطبيعي أو الاعتباري المقيد بسجل المستوردين من سلع تحمل الصفة التجارية لبيعها بحالتها عند الاستيراد أو بعد تعبئتها أو تغليفها أو إجراء أي عملية تحويلية أو تكميلية عليها.

الاستيراد للإنتاج السلي والخدمي: كل ما تستورده المشروعات الإنتاجية لبيعه بعد تغيير حالته، ويشمل ذلك مستلزمات الإنتاج أو التشغيل أو أداء الخدمة بما في ذلك الخامات والمواد الأولية والسلع الوسيطة.

قوانين التجارة الدولية في الأردن

تخضع شركات التجارة الدولية إلى:

- قانون الجمارك رقم 20 لسنة 1998 وفقاً للقانون المعدل رقم (33) لسنة

PDF

قانون الجمارك الأردن

- قانون الاستيراد والتصدير رقم 12 لسنة 2001

PDF

قانون الاستيراد رقم 21 سنة 2001

- التعليمات القانونية للاستيراد.

PDF

قانون الاستيراد رقم 109 سنة 2015

- نظام رخص الاستيراد والتصدير رقم 114 لسنة 2004.

PDF

نظام رخص الاستيراد رقم 114 سنة 2004

- النظام المعدل لنظام رخص الاستيراد والتصدير رقم 115 لسنة 2015.

PDF

النظام المعدل لرخص الاستيراد رقم 115

- قرار، قائمة المواد الأردنية المراقبة الخاضعة لرخصة تصدير غير تلقائية لعام 2018.

PDF

قائمة المواد الأردنية غير تلقائية 2018

٢- خطوات الاستيراد في الأردن

يلخص هذا العرض المراحل الأساسية للاستيراد في الأردن. ويمثل هذا العرض خطوات تحضيرية للاستعداد بكافة المعلومات والأوراق اللازمة قبل بدء الإجراءات القانونية وذلك لتسهيل عملية الاستيراد.

خطوات الاستيراد

رسم توضيحي ١ خطوات الاستيراد في الأردن



في هذه المرحلة سيتم الاستيراد

في نهاية هذه المرحلة سيكون
المستثمر جاهز للاستيراد

في نهاية هذه المرحلة سيبدأ
المستورد المنتج وكذلك العميل
وجاهز للمباشرة في تحضير أوراق
الاستيراد

2.1 المرحلة الأولى (التخطيط)

2.1.1 تحديد المنتج والتواصل مع العميل

قبل بدء إجراءات الاستيراد يجب في البداية تحديد المنتج المراد استيراده والتواصل مع العميل المناسب.

2.2 المرحلة الثانية (التحضير للاستيراد)

يلخص الجزء التالي الإجراءات والخطوات اللازمة للتمكن من الاستيراد في الأردن. يرجى ملاحظة أن الإجراءات التالية المذكورة في المرحلة الثانية اللازمة لتصدير المنتجات هي نفس الإجراءات اللازمة لتغيير نشاط أي شركة تجارية إلى شركة مُصدرة

2.2.1 الحصول على عضوية في غرفة التجارة أو الصناعة

توجد ١٦ غرفة تجارة في الأردن، تقع جميعها تحت مظلة غرفة تجارة الأردن (الموجودة في عمان)، بينما توجد ٣ غرف صناعة في الأردن، تقع جميعها تحت مظلة غرفة صناعة الأردن (الموجودة في عمان).

تستلزم كل عملية تصدير الحصول على عضوية في غرفة التجارة أو الصناعة، حيث يمكنك التحقق من القطاع الذي تنشط فيه شركتك من جملة هذه القطاعات، وذلك من أجل تحديد الغرفة التي تنتمي إليها الشركة.

PDF

قطاعات

◀ الوثائق المطلوبة للحصول على العضوية تختلف مع اختلاف نوع الشركة ولكن ملخص هذه الوثائق هي كالآتي:
على طالب التسجيل إبراز أصل الوثائق التالية عند تعبئة نموذج التسجيل للغرفة*

PDF

نموذج التسجيل الأردن

- 1- شهادة تسجيل الشركة من وزارة الصناعة والتجارة والتموين
- 2- وثيقة الاسم التجاري الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة والتموين (إن وجدت)
- 3- وثيقة أصلية لعقد الإيجار أو سند الملكية الأصلي بالإضافة إلى إذن الأشغال
- 4- البطاقة شخصية الصادرة عن دائرة الأحوال المدنية بالنسبة للأردنيين وإثبات شخصية (جواز السفر) بالنسبة لغير الأردنيين
- 5- توقيع الجهة المفوضة إدارياً عن المنظمة على نموذج القطاع التجاري

PDF

نموذج تحديد القطاع - الأردن

انظر الدليل المفصل للوثائق المطلوبة من الشركات المختلفة

PDF

الوثائق

- ◀ يجب حضور الشخص المفوض بالتوقيع في الأمور التجارية شخصياً للغرفة؛ غير أنه، في حالة عدم تمكنه من الحضور، فيمكن الحصول على نموذج التسجيل ونموذج القطاع التجاري من الغرفة التجارية وتوقيعها من قبل المفوض بالتوقيع، ثم التحقق من صحة توقيعه من البنك الذي يتعامل معه أو التحقق من صحة توقيعه عن طريق الإحالة إلى ملفات أخرى موقعة من نفس الشخص نيابة عن الشركة.
- ◀ في حال تقديم سند ملكية، يجب أن يكون موضحاً على السند بأن موقع المحل التجاري أو الشركة أو المؤسسة هو موقع تجاري، وإلا فعلى صاحب العلاقة
- ◀ إحضار صورة عن إذن الأشغال و/أو صورة عن مخطط الموقع التنظيمي أو أي وثيقة رسمية تثبت بأن الموقع تجاري.
- ◀ يمكن الرجوع للرباط التالي لمعرفة الاجراءات والمستندات المطلوبة لإصدار بطاقة العضوية بالغرفة التجارية بالأردن:

<http://www.rabat.cci.ma/web/uploads/dossier/19182015105143AM.pdf>

2.2.2 الحصول على بطاقة استيراد

يجب أن تكون لدى شركات الاستيراد التجاري بطاقة مستورد (رخصة) سارية المفعول، والتي توفر رقمًا خاصًا وملفًا يسهل عملية التخليص الجمركي. يجوز استيراد البضائع للأغراض التجارية دون بطاقة مستورد؛ ولكن، ينتج عن ذلك دفع غرامة تساوي ٢,٥ ٪ من قيمة البضائع المستوردة. إن جميع أنواع الشركات مؤهلة لاستيراد البضائع في الأردن وفق الشروط التالية:

- ◀ أن تكون عضواً فاعلاً في غرفة الصناعة أو غرفة التجارة
- ◀ أن تكون لديها رخصة مهن سارية المفعول
- ◀ أن تكون لديها بطاقة استيراد

الوثائق المطلوبة هي:

- ◀ إيداع كفالة بنكية بقيمة عشرة آلاف دينار لصالح دائرة ضريبة الدخل والمبيعات لمدة عام كامل وإحضار كتاب بإيداع الكفالة
- ◀ نسخة حديثة من شهادة تسجيل الشركة أو شهادة تسجيل التاجر
- ◀ نسخة من شهادة اشتراك في الغرفة الصناعية أو التجارية سارية المفعول
- ◀ رخصة المهن الأصلية السارية المفعول ونسخة منها
- ◀ نسخة من شهادة تسجيل ضريبة الدخل والمبيعات
- ◀ تفويض خطي من الشخص المعني لمقدم الطلب موقع من قبل المفوض على السجل التجاري ومصدق من إحدى الغرف التجارية أو الصناعية على ألا يتجاوز تاريخ التصديق عليه أسبوعاً واحداً قبل تاريخ تقديم الطلب
- ◀ نسخة طبق الأصل للوكالة العامة أو الخاصة على ألا يتجاوز تاريخ التصديق عليها أسبوعاً واحداً قبل تاريخ تقديم الطلب

PDF

اجراءات التسجيل

تحتاج عملية التجديد إلى نفس الوثائق وإلى تتبع نفس الإجراءات الخاصة بإصدار بطاقة رخصة الاستيراد لأول مرة.

2.2.3 - إصدار رخصة الاستيراد

- ◀ تصنف اتفاقية برنامج رخصة الاستيراد رخص الاستيراد إلى رخص تلقائية وغير تلقائية. ولا يوجد في نظام ترخيص الاستيراد التلقائي حدّ لعدد رخص الاستيراد التي يتم إصدارها للمستورد، أي بالنسبة لجميع البضائع المدرجة في الرخصة، ويمكن للمستورد الاستيراد طالما أن البضائع تتطابق مع القائمة المدرجة بالرخصة. ويعدّ الغرض من رخصة الاستيراد التلقائية جمع الإحصائيات والإشراف، مما يوفر للحكومة معلومات حول البضائع الرئيسية التي يمكن أن تضرّ بالصناعة المحلية. ولا تهدف هذه الرخص إلى تقييد استيراد المنتجات، ولكنها ترمي إلى توفير إحصائيات لتجارة الاستيراد.
- ◀ تعدّ رخصة الاستيراد غير التلقائية في الأساس طريقة إدارية للحد من كمية الواردات. وهي طريقة شائعة للحواجز غير الجمركية.

- ◀ تتولى وزارة الصناعة والتجارة إصدار رخص الاستيراد ورخص التصدير وتحديد مدة سريانها وتمديد هذه المدة وإجراء التعديلات عليها.
- ◀ تحدد نماذج رخص الاستيراد ورخص التصدير وطلبات الحصول عليها وسائر الإجراءات التنظيمية بما في ذلك إجراءات ونماذج تحصيل الرسوم والغرامات بموجب تعليمات يصدرها (وزير الصناعة والتجارة) لهذه الغاية.
- ◀ تعتبر كل من رخصة الاستيراد ورخصة التصدير شخصية ولا يجوز تحويلها باسم شخص آخر أو التنازل عنها إلا لمن صرح له بالاستيراد أو التصدير على أن يوثق هذا التحويل أو التنازل لدى الجهة المختصة بوزارة الصناعة والتجارة أما إذا كانت البضاعة مما جرى حظره أو حصره أو مما تضمنته الاتفاقيات أو البروتوكولات أو المحاضر التي تكون المملكة طرفاً فيها فيكون التحويل أو التنازل بموافقة الوزير (وزير الصناعة والتجارة) أو من ينيبه. تصدر رخصة الاستيراد لمدة أقصاها سنة من تاريخ إصدارها من وزارة الصناعة والتجارة وبناءً على طلب المستورد تمديد رخصة الاستيراد للمدة التي يراها مناسبة على ألا تزيد مدة تمديد رخصة العمل بالرخصة على سنتين وعلى أن يتم التمديد بنفس الطريقة التي منحت بها الرخصة وللوزير في الحالات التي يراها ضرورية تمديد العمل بالرخصة لمدة أقصاها سنة إضافية.
- ◀ أما بالنسبة للرخص الصادرة لاستيراد البضائع التي تتمتع بحق الإعفاء من رسم الاستيراد بموجب القوانين والأنظمة المعمول بها فيجوز تمديد رخصة العمل للمدة التي يراها الوزير مناسبة بحيث لا تزيد على مدة الإعفاء المقرر.

*تعفى البضائع التالية من الحصول على رخصة استيراد

- أ- البضائع والجهات المعفاة منها بموجب القوانين والأنظمة السارية المفعولة. والتي يحددها نظام الاستيراد والتصدير، المادة ٣، وهي كما يلي:
- ◀ المستوردة باسم جلالة الملك
- ◀ المستوردة مباشرة باسم الوزارات والدوائر والمؤسسات الرسمية العامة
- ◀ المارة عبر المملكة-ترانزيت- مع مراعاة أحكام قانون الجمارك المعمول به
- ◀ المعاد إدخالها إلى المملكة في حالتها الأصلية أو بعد إصلاحها
- ◀ منتجات المملكة المرتجعة
- ◀ المستوردة لغايات العرض وإعادة التصدير باستثناء الأفلام السينمائية المستوردة لغايات تجارية
- ◀ المستوردة مباشرة من البعثات الدبلوماسية والقنصلية لاستعمالها الرسمي
- ◀ البضائع التي توافق السلطة الجمركية على إيداعها المستودع العام باسم البنوك العاملة في المملكة على أن تخضع للترخيص إذا ووفق على التخليص عليها محلياً وفقاً لأحكام قانون الجمارك

- ◀ الأمتعة الشخصية والأثاث المنزلي المستعمل
- ◀ أي بضاعة من البضائع غير الممنوع أو المقيد أو المحصور استيرادها الواردة مع المسافرين أو التي ترد إلى المراكز الجمركية على ألا تزيد قيمتها على ٢٠٠٠ دينار
- ◀ عينات البضائع الواردة مع التجار المتجولين ضمن التحفظات التي تضعها السلطة الجمركية
- ◀ الكتب والصحف والمجلات والمطبوعات الأخرى
- ◀ البضائع المعاد تصديرها قبل التخليص عليها
- ◀ البضائع التي تدخل المناطق والأسواق الحرة والتي تباع على الطائرات والسفن المواشي
- ◀ البضائع المستوردة من قبل المستوردين على ألا تكون تلك البضائع من البضائع الخاضعة لرخصة استيراد المبينة أدناه
- ◀ الجهات المحصور بها استيراد سلع معينة
- ◀ البضائع التي حصلت على توصية مسبقة من الجهات المختصة على أن تستورد من قبل المستوردين

*تعفى أيضاً البضائع والجهات التالية من الحصول على رخصة استيراد

- ◀ بضائع الإدخال المؤقت: تعفى البضائع المستوردة تحت وضع الإدخال المؤقت من إبراز رخصة استيراد إلا إذا تم التخليص عليها للاستهلاك المحلي ويتطلب ذلك إبراز هذه الرخصة وفقاً لما جاء بنظام الاستيراد والتصدير والتعليمات رقم ١ لسنة ١٩٩٩ الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة

PDF

تعليمات الاستيراد رقم 108
لسنة 2015

- ◀ سيارات المقعدين: يُخلص على السيارات المعدة إعداداً خاصاً لتقاد باليدين دون الرجلين لاستعمال المقعدين شخصياً دون الحاجة للحصول على رخصة استيراد وتعفى من رسم الاستيراد الإضافي.
- ◀ البنود: البضائع التي توافق السلطة الجمركية على إيداعها المستودع العام يؤجل إصدار رخصة استيرادها إلى حين الموافقة على التخليص عليها محلياً وفق أحكام قانون الجمارك عندها يطلب من صاحب العلاقة إبراز رخصة الاستيراد إذا تطلبها نظام الاستيراد والتصدير والتعليمات رقم ١ لسنة ١٩٩٩ الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة
- ◀ النفط الخام ومشتقاته: تعفى مستوردات شركة البترول الأردنية من النفط الخام ومشتقاته من دول الاتفاقيات من الحصول على رخصة استيراد ويُستثنى من ذلك مستورداتها من الزيوت المعدنية.
- ◀ وكذلك السجائر الأجنبية، إلا إذا وردت عن طريق معبر جسر الشيخ حسين (المعبر الشمالي) والمعبر الجنوبي وكذلك المعنونة إلى المناطق الحرة.

يمكن معرفة المزيد من المعلومات من خلال الرابط التالي:

https://www.customs.gov.jo/CustomsManual/section2_chapter04.aspx

البضائع المحظورة: وذكرت السلطات أن بعض البضائع ممنوعة من الاستيراد لأسباب تتعلق بالسلامة العامة والصحة والبيئة أو حماية الموارد الوطنية أو لتنفيذ قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

PDF

قائمة المنتجات

تتطلب بعض السلع الموافقة المسبقة للاستيراد وتعتبر الموافقة المسبقة كرخصة استيراد ومع ذلك، فإن هذه التراخيص ليست تلقائية.

PDF

قائمة المنتجات للموافقة المسبقة

يطلب الأردن شهادات محدّدة لاستيراد عدد من المنتجات الغذائية.

PDF

الشهادات

2.3 المرحلة الثالثة (الاستيراد)

2.3.1 التصريح الجمركي

إجراءات التخليص الجمركي للجمارك الأردنية هي نفسها بغض النظر عن أنواع البضائع أو طريقة وصولها. فعلى سبيل الذكر لا الحصر:

- تكون إجراءات التخليص للبنود المقيّدة نفس الإجراءات الخاصة بالبنود العادية. ويكمن الاختلاف الأساسي في الموافقات المسبقة ورخصة الاستيراد التي ينبغي القيام بها والموافقة عليها قبل استيراد البضائع المقيّدة.
- يقدم البيان الجمركي إلى السلطات الجمركية متضمّناً جميع البضائع المستوردة حتى في حالة إعفائها من الرسوم والضرائب.

2.3.2 الإجراءات الجمركية

دخول الميناء: نقل الحاوية إلى منطقة التخزين الجمركي (١-٢ يوم)

متطلبات التدقيق:

- يقوم الوكيل بسحب إذن التسليم من وكيل الشحن
- يقوم الوكيل بتجميع جميع الوثائق اللازمة من المستورد
- يجوز للمصرّحين أو ممثليهم فحص بضائعهم قبل تقديم الإعلان (من ١ إلى ٤ أيام)

البيان الجمركي:

- يقوم الوكيل بفتح نموذج بيان جديد وملء جميع الحقول
- تقديم وثيقة البيان إلكترونياً (ساعة واحدة)
- بناء على بيانات الشحن المتاحة على نظام أسيكودا، سيتم إرسال الحاوية إمّا إلى: المسار الأحمر، المسار الأخضر، المسار الأصفر (المدة: من ١ س إلى ٣ ساعات حسب طول قائمة الانتظار)

◀ معاينة البضائع:

- ستخضع جميع الحاويات لشاشة الرصد (الأشعة السينية)
- إذا كانت البضاعة تخضع للمعاينة (المسار الأحمر)، يتوجب على السلطات الجمركية إرسال فريق تمثيلي لفحص البضائع وتقييمها

- إذا كانت البضاعة لا تخضع لاختبار العينات (المسار الأصفر)
- إذا كانت البضاعة لا تخضع لأي نوع من المعاينة (المسار الأخضر)

◀ معاينة البضائع الزراعية:

- ستخضع جميع الحاويات لشاشة الرصد (الأشعة السينية)
- إذا كانت البضاعة تخضع للمعاينة (المسار الأحمر)، يتوجب على السلطات الجمركية إرسال فريق تمثيلي لفحص البضائع وتقييمها

- إذا كانت البضاعة لا تخضع لاختبار العينات (المسار الأصفر)
- إذا كانت البضاعة لا تخضع لأي نوع من المعاينة (المسار الأخضر)

◀ معالجة البيان الجمركي

- إعادة فحص متطلبات التخليص (المدة: ساعة واحدة كحد أقصى)
- تسجيل الموافقة على التخليص

◀ دفع الرسوم:

- يتم الدفع مقدماً من قبل صاحب البضاعة المستوردة.
- توفير الضمان المالي (من قبل مالك البضائع المستوردة)

◀ تصريح التخليص الجمركي:

- الموافقة على البيان
- تسليم البضائع

◀ في حالة توفير ضمان مالي:

- الموافقة على البيان

توفر الجمارك الأردنية خدمة الرسائل النصية القصيرة لتمكين عملائها من متابعة عملية التخليص. يتلقى العميل ثلاث رسائل حول: تسجيل البيان والدفع والإفراج عن البضاعة.

PDF

إجراءات التخليص الجمركي

دليل الجهات المختصة بالصادرات والواردات:

الهدف	المكان	الرابط والعنوان
<ul style="list-style-type: none"> الحصول علي عضوية كأول خطوة في عملية الاستيراد الحصول علي شهادة المنشأ 	غرفة التجارة أو الصناعة	/http://www.jocc.org.jo
إصدارا رخص الاستيراد ورخص التصدير وتحديد مدة سريانها وتمديد هذه المدة وإجراء التعديلات عليها	وزارة الصناعة والتجارة	http://www.mit.gov.jo/Default/Ar
<ul style="list-style-type: none"> استخراج البيان الجمركي معابنة البضائع معالجة البيان الجمركي التخليص الجمركي 	مصلحة الجمارك	https://www.customs.gov.jo/ar/index.aspx

قائمة المصادر

- Euromed, <https://smeportal.unescwa.org/ar/node/964#gsc.tab=0>
- سلسلة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة , <http://www.aqabazone.com/Pages/viewpage.aspx?pageID=213>
- المملكة الأردنية الهاشمية https://portal.jordan.gov.jo/wps/portal/Home/GovernmentEntities/Ministries/MinistryServiceDetails_ar/ministry%20of%20industry%20and%20trade/services/issueing%20exporting%20licence?lang=ar
- The Cooperation Council for the Arab States of the Gulf, "GCC Guide for Control on Imported Foods", 2016, 17_0268_00_e.pdf (wto.org)